



راتب تقاعد الشيخوخة أو الشيخوخة الوجوبي	إسم الخدمة
جميع المؤمن عليهم.	الفئة المستفيدة من الخدمة
الموقع الإلكتروني للمؤسسة (www.ssc.gov.jo)	قنوات تقديم الخدمة
1. إكمال المؤمن عليه سن (60) للذكر وسن (55) للأنثى أو تجاوزها. 2. أن لا تقل مدة الاشتراكات عن (180) اشتراكاً منها (84) اشتراكاً فعلياً على الأقل.	شروط الحصول على الخدمة
1. كتاب انتهاء خدمات من القطاع العسكري إذا كان هناك فترة اشتراك لدى القطاع العسكري وعدم ممانعة من تسوية حقوقه. 2. حجة الإعالة الصادرة من المحاكم المختصة التي تثبت إعالته لأي فرد من أفراد الأسرة (الوالدين والأخوة والأخوات). 3. النسخ الأصلية من التقارير الطبية للأولاد البالغين فوق سن (23) أو قرار الحجر (إن وجد). 4. استخدام خدمة ايبانك لتزويد المؤسسة برقم حساب IBAN.	الوثائق المطلوبة
لا يوجد	المؤسسات الشريكة في تقديم الخدمة وأدوارها
1. دخول المؤمن عليه حسابه الإلكتروني عبر الموقع الإلكتروني للمؤسسة . 2. اختيار خدمة طلب راتب تقاعد الشيخوخة من خدمات المتقاعدين من قائمة الخدمات الإلكترونية. 3. مراجعة البيانات الشخصية ومعلومات التواصل من خلال شاشة " البيانات الشخصية " والتعديل عليها في حال الحاجة من خلال صفحة بيانات حسابي وادخال البيانات المطلوبة. 4. تعبئة بيانات المعالين . 5. إضافة معالين آخرين في حال وجود معالين. 6. تظهر قائمة بالوثائق المطلوبة يتم ارفاقها من قبل المؤمن عليه . 7. استقبال رسالة نصية من الضمان الاجتماعي بأنه تم قبول طلبك.	إجراءات /خطوات تقديم الخدمة
لا يوجد	رسوم الخدمة
(7) أيام عمل.	مدة إنجاز الخدمة

❖ يجوز للمؤمن عليه الذي اكمل سن ال(60) للذكر أو سن ال(55) للأنثى، وكان قد أكمل المدة اللازمة لاستحقاق راتب تقاعد الشيخوخة الاستمرار في الشمول بأحكام هذا القانون لغاية سن ال (65) للذكر و و سن ال (60) للأنثى لغايات زيادة راتب تقاعد الشيخوخة من خلال :

1. الخضوع اختياريًا.
2. موافقة المنشأة في حال استمراره في العمل لدى نفس المنشأة وذلك قبل تخصيص راتب التقاعد.
3. التحاقه بعمل جديد شريطة تزويد المؤسسة بكتاب خطي بالموافقة على استمرار الشمول وذلك قبل تخصيص راتب التقاعد.